Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

يقول الشريف الرضى ــ رضي الله عنه ــ في كتابه « المجازات النبوية » ما نصه عن أحاديث الآحاد « **خبر الآحاد غير جائز قبوله.** لأن كل واحد من المخبرين يجوز عليه الغلط فيما يخبر به، ويصح كونه كاذبا في نقله. ولا يجوز أن نقطع في ديننا على الشيء من وجه، يجوز الغلط فيه؛ لأنا لا نأمن بالإقدام على إعتقاده: مِنْ أن يكون جهلا، ولا نأمن من أن يكون إخبارنا عنه كذبا، **وإنما نعمل بأخبار الآحاد في فروع الدين** »[1].

* * *

والأحاديث النبوية لم تُكْتب في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم تُكْتب قي عهد الخلفاء الراشدين. فقد روى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن، ومن كتب عني شيئا غير القرآن، فليمحه » وما روي أن زيد بن ثابت دخل على معاوية ــ رضي الله عنه ــ فسأله عن حديث. وما حدثه به، أمر معاوية إنسانا أن يكتبه. فقال له زيد رضي الله عنه: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن لا نكتب شيئا من حديثه. فمحاه.

وروى البيهقي عن عروة بن الزبير: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه. أراد أن يكتُبَ السُّنن، فاستشار في ذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشاروا عليه أن يكتبها. فطفق عمر يستخير الله فيها شهرا. ثم أصبح يوما وقد عزم الله له. فقال: « إني كنت أردت أن أكتب السنن، وإني ذكرت قوما كانوا قبلكم، كتبوا كتبا، فانكبوا عليها وتركوا كتاب الله. وإني والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبدا[2] ».

---

(١) ص ٤٦ ــ المجازات النبوية للشريف الرضي محمد بن أبي أحمد الحسين المتوفى سنة ٤٠٦ ــ طبعة الحلبي بالقاهرة سنة ١٩٧١ م.

(٢) تدريب الراوي للسيوطي ــ ص ١١ وجامع بيان العلم وفضله / ج ١ ص ٧٦.